



غرفة الشرقية
ASHARQIA CHAMBER

الرقم: ٣٥١٠٠٠/٣٨ / ٨٩٢

التاريخ: ١٣ / ٤ / ٢٠١١ م

الموافق: ٩ / ٥ / ١٤٣٢ هـ

المحترمين

السادة / مشتركي الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.غ/١٤٨٨) وتاريخ (٩/٤/١٤٣٢هـ) المعطوف على خطاب صندوق تنمية الموارد البشرية رقم (٣٢/٢٢/٨٧٣٠/٥) وتاريخ (٢٧/٣/١٤٣٢هـ) والذي يشير إلى ضابط برنامج دعم ملاك المنشآت الصغيرة (ألا يزيد عمر مالك المنشأة عن ٥٠ سنة) وضابط (أن يكون المالك متفرغاً للعمل فيها، وبيانشر العمل فيها).
والذي يفيد بالتعديلات التالية:

• تمديد ضابط العمر للجنسين إلى (٦٠) سنة.

• الاستمرار في العمل بضابط (أن يكون المالك متفرغاً للعمل فيها، وبيانشر العمل فيها) ويستثنى من ذلك مالكة المنشأة التي تبيع منتجات تعد في مواقع أخرى أو منزلها تحت إشرافها ويتعذر مباشرة المالكة العمل بنفسها، فيتم تنفيذ زيارة مشتركة بين الصندوق والجهة الراعية لموقع الإنتاج للتأكد من ممارسة المالكة العمل بنفسها.

• إلغاء ضابط (عدم توظيف الأقارب في المؤسسات الفردية) بشرط توفر الضوابط التالية:

- تسجيلهم في التأمينات الاجتماعية.
- تعديل مسمى المهنة في بطاقة الأحوال المدنية.
- إيداع رواتب الموظفين من خلال حساباتهم البنكية.

• يتم العمل بموجب التعديلات اعتباراً من تاريخ (١٣/٣/١٤٣٢هـ).

للعلم والإحاطة.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبد الرحمن بن عبد الوهاب

أم ش/٤ ص ص





مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

الرقم: شن.ع/ ١٤٨٨ التاريخ: ١٤٣٢/٤/٩ هـ المرفقات: بدون

مسم	نوع الخطاب
تحويل ضوابط برنامج دعم ملاك المنشآت الصغيرة <td>موضوع الخطاب </td>	موضوع الخطاب

المحترم

سعادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

تلقينا خطاب صندوق تنمية الموارد البشرية رقم (٥/٨٧٣٠/٢٢/٣٢) وتاريخ (٥/٨٧٣٠/٢٢/٣٢) والذي يشير إلى ضابط برنامج دعم ملاك المنشآت الصغيرة (ألا يزيد عمر مالك المنشأة عن ٥٠ سنة) وضابط (أن يكون المالك متفرغاً للعمل فيها ، ويباشر العمل فيها).

والذي يفيد بالتعديلات التالية:

- تمديد ضابط العمر للجنسين إلى (٦٠) سنة.
- الاستمرار في العمل بضابط (أن يكون المالك متفرغاً للعمل فيها ، ويباشر العمل فيها) ويستثنى من ذلك مالكة المنشأة التي تباع منتجات تعد في مواقع اخرى أو منزلها تحت إشرافها ويتعزز مباشرة المالكه العمل بنفسها ، فيتم تنفيذ زيارة مشتركة بين الصندوق والجهة الراعية لموقع الإنتاج للتأكد من ممارسة المالكه العمل بنفسها.
- إلغاء ضابط (عدم توظيف الأقارب في المؤسسات الفردية) بشرط توفر الضوابط التالية:

- تسجيلهم في التأمينات الاجتماعية.
- تعديل مسمى المهنة في بطاقة الأحوال المدنية.
- إيداع رواتب الموظفين من خلال حساباتهم البنكية.
- يتم العمل بموجب التعديلات اعتباراً من تاريخ (١٣/٣/١٤٣٢هـ).

نأمل الإطلاع والإحاطة والتعميم على ذوي المنشآت الصغيرة من منتسبيكم.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،،،

مساعد الأمين العام لشؤون الغرف
ناصر بن محمد المشيقح